

## حكم رفع اليدين في تكبيرات صلاة الجنازة

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم وبارك فيكم. يقول هذا السائل هل يشرع رفع اليدين عند التكبيرات في صلاة الجنازة؟ نعم يشرع رفع اليدين وهذا قول احمد الشافعي خلافا لمالك وابي حنيفة وحجتهم في هذا الاثار عن الصحابة عن ابن عمر عند عبد الرزاق وعن - [00:00:00](#) سبقت هذه المسألة لنا اكثر من مرة. وكذلك عن ابن عباس عند سعيد ابن منصور. وكذلك ايضا جاء عن عند الشافعي عن انس سند في ضعف واصح الاثار في هذا حديث ابن عمر وجاء مرفوع عند الدارقطني في العلل مرفوع - [00:00:20](#) عمر بن شبه النميري رحمه الله وثقة اعلاه بعضهم وجعله موقوف لكن يكفي في هذا الاثار عن الصحابة ثم هو في الحقيقة تكبير لحال القيام. ولما اجمعوا على ان التكبيرة مشروعة في رفع اليدين مشروع في التكبيرة الاولى في الجنازة. ومشروع - [00:00:40](#) التكبيرات التكبيرة الاولى من تكبيرات العيدين. فذلك الحكم فيما بعدها من التكبيرات. الحكم واحد. لانه كبر عن قيام الصلاة والسلام كبر عن قيام عليه الصلاة والسلام ايضا التكويت بعدها القيام فلو - [00:01:00](#) انه لم يرفع يديه فكان يبين مثل ادم. والصلاة ان تقول الله اكبر. لانك قائم. تكملة تزنيها ورد في هذا الحديث ان حديث ابي هريرة عند الترمذي انه عليه السلام كبر في اولها ثم لم يعد والحديث ضعيف يزيد ابن سنان ابو فروة - [00:01:20](#) وللشاهد يعني ضعيف ايضا ضعيف جدا فالاحاديث ضعيفة حديث ضعيفة وبعض اهل العلم يعني لهم طريقة في تقوية احاديث ضعيفة باثار في الحقيقة لا تقوى في مسائل عدة وهذا طريقة خلف - [00:01:40](#) قال فيها جمع من العلم خاصة في حينما ترد ادلة تدل على تدل على ومنها من جهة متن وهي في نفس الامر اسانيد ضعيفة اسانيد ضعيفة وهي مسألة اجتهادية او خلافية والظاهر كما تقدم هو الرفع في - [00:02:00](#) كل تكبيرة - [00:02:20](#)